

سنن البيهقي الكبرى

18496 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن بن عباس يضربوا ولا كنيسة قال أو بيعة فيه يبنوا أن للعجم فليس العرب أعده مصر أيما Y قال هما B فيه نافوسا ولا يدخلوا فيه خمرا ولا خنزيرا وأيما مصر اتخذه العجم فعلى العرب أن يفوا لهم بعهدهم فيه ولا يكلفوهم ما لا طاقة لهم به